

WIPO/GRTKF/IC/18/9

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 17 مارس 2011

اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور

الدورة الثامنة عشرة

جنيف، من 9 إلى 13 مايو 2011

مشروع الأهداف والمبادئ المتعلقة بالملكية الفكرية والموارد الوراثية الذي أعد في اجتماع الفريق العامل الثالث ما بين الدورات وثيقة من إعداد الأمانة

مقدمة

1. اجتمع الفريق العامل الثالث ما بين الدورات من 28 فبراير إلى 4 مارس 2011 ليناقدش موضوع الموارد الوراثية. وترد نتائج هذا الاجتماع في "التقرير الملخص" الصادر عن هذه الدورة (الوثيقة WIPO/GRTKF/IWG/3/16) والمتاح في الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/18/8 المنشورة في الدورة الحالية للجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور (اللجنة الحكومية الدولية).
2. وبالرجوع إلى الوثائق WIPO/GRTKF/IWG/3/7 و WIPO/GRTKF/IWG/3/8 و WIPO/GRTKF/IWG/3/9 و WIPO/GRTKF/IWG/3/10 و WIPO/GRTKF/IWG/3/15، ناقش الفريق العامل الثالث ما بين الدورات الأهداف والمبادئ أولاً في الجلسة العامة. وعرض على شاشة نص الأهداف والمبادئ (الوارد في الوثيقة WIPO/GRTKF/IWG/3/7) الذي اقترحه في الأصل أستراليا وكندا ونيوزيلندا والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية في اجتماع اللجنة الحكومية الدولية، وعدلته مجموعة البلدان الأفريقية (في الوثيقة WIPO/GRTKF/IWG/3/8)، وأبدى الخبراء تعليقاتهم عليه وقدموا اقتراحات بخصوص صياغته، وأدرجت هذه الاقتراحات في النص.
3. وعقب المناقشات المستفيضة التي دارت في اجتماع الفريق العامل الثالث ما بين الدورات ألف رئيس الفريق العامل مجموعة صياغة مفتوحة اجتمعت لتراجع نص الجلسة العامة وتبسطه وتنقحه قدر الإمكان. ثم عرض مقرر مجموعة

الصياغة نص مجموعة الصياغة على الجلسة العامة، ودُعي جميع الخبراء إلى إبداء تعليقاتهم عليه أثناء جلسة عامة عقدت بعد ظهيرة يوم الخميس 3 مارس 2011. وأحاط الفريق العامل علماً بنص الأهداف والمبادئ لكنه لم يعتمد أو يؤيده.

4. وطلب الفريق العامل أن يجمع النص مع مقدمة المقرر والتعليقات التي أبدت على النص أثناء الجلسة العامة للفريق العامل المنعقدة بعد ظهيرة يوم الخميس 3 مارس 2011 في الوثيقة WIPO/GRTKF/IWG/3/17، وأن تحال هذه الوثيقة إلى الدورة الحالية للجنة الحكومية الدولية لتنظر فيها. وتفي هذه الوثيقة بذلك الطلب.

إعداد هذه الوثيقة وهيكلها

5. ترد الأهداف والمبادئ التي أعدت في اجتماع الفريق العامل الثالث ما بين الدورات في مرفق هذه الوثيقة. ويرد فيما يتعلق بكل هدف ومبدأ: "1" المقدمة التي أعدها المقرر؛ "2" والتعليقات على الأهداف والمبادئ المقترحة المقدمة من الخبراء في الجلسة العامة للفريق العامل المنعقدة بعد ظهيرة يوم الخميس 3 مارس 2011.

الوثائق المرتبطة بهذه الوثيقة

6. أتاحت كذلك الوثائق التالية التي تتعلق بهذه الوثيقة مباشرة أثناء دورة اللجنة الحكومية الدولية:
"تقرير ملخص عن اجتماع الفريق العامل الثالث ما بين الدورات" يحتوي على قائمة بالمشاركين في هذا الاجتماع (الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/18/8)؛
"خيارات العمل في المستقبل بشأن الملكية الفكرية والموارد الوراثية" (الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/18/10).

7. إن اللجنة مدعوة إلى استعراض الأهداف والمبادئ الواردة في المرفق والتعليق عليها بهدف إعداد نسخة منقحة ومحدثة منها.

[يلي ذلك المرفق]

A



WIPO/GRTKF/IWG/3/17

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 16 مارس 2011

اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور

الفريق العامل الثالث ما بين الدورات

جنيف، من 28 فبراير إلى 4 مارس 2011

مشروع الأهداف والمبادئ المتعلقة بالملكية الفكرية والموارد الوراثية
الذي أعد في اجتماع الفريق العامل الثالث ما بين الدورات
وثيقة من إعداد الأمانة

تحذير

ترد في هذه الوثيقة تفاصيل الخيارات المختلفة التي قدمها خبراء مشاركون في اجتماع فريق عامل ما بين الدورات تناول الأهداف والمبادئ المتصلة بالعلاقة بين الملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها. وأعد هذه الخيارات خبراء مشاركون في الجلسة العامة للفريق العامل ما بين الدورات. وحاولت مجموعة الصياغة التي أعدت النص التعبير عن مقاصد هؤلاء الخبراء على أفضل وجه ودون المساس بها. ولا تعكس الخيارات المقدمة أي توافق في الآراء أو أي اتفاق من مجموعة الصياغة بشأن هذه الخيارات.

ولا تمس هذه الوثيقة بالعمل الذي تضطلع به اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور (اللجنة الحكومية الدولية) التي تحتفظ بالمرونة الكاملة في الموافقة على أي خيار وارد في هذه الوثيقة أو تعديله أو إضافته أو حذفه.

مقدمة المقرر

أتى السيد إيان غوس على رئيس مجموعة الصياغة، السيد توم سوشاناندن، للطريقة المهنية والمحترمة التي أدار بها المهمة، ولا سيما فيما يتعلق بالنضج المحدود للنص المقدم والآراء المتباينة تباينا كبيرا التي وردت في النص.

وشكر كذلك الخبراء المشاركين الذين ضمنوا نجاح مجموعة الصياغة في إنجاز عملها في جو من التعاون والألفة، مع ما يقتضيه المسار من مناقشات من حين لآخر. وفيما يتعلق بالآراء المختلفة التي أعرب عنها في القاعة، فإن ذلك يبرهن على خصال المشاركين وعزمهم على العمل في روح من التعاون وصدق النية. وفي الواقع ساعد الخبراء في بعض الأوقات مع اختلاف آرائهم على وضع صياغة أوضح وأصححت المواقف المتعارضة.

وذكر بالاختصاصات المحددة لمجموعة الصياغة وهي مراجعة النص وترشيده لتوضيح الآراء التي أعرب عنها في الجلسة العامة. وشمل ذلك حذف النصوص المكررة أو المتشابهة والتصدي لأي إبهام أو غموض وعرض الآراء المتباينة كخيارات واضحة. ولم يكن من حق المجموعة إدراج أفكار جديدة أو نص جديد أو حذف أية مسألة أو فكرة عرضها أي خبير أثناء الجلسة العامة. ومع ذلك يمكن أن تكون الصياغة قد غيرت لتحسين الوضع.

وقال إن النص المراجع بلا شك أطول من الوثيقة الأصلية، الأمر الذي يعكس القرار المتخذ بعدم وضع النصوص بين أقواس ولكن عرضه في خيارات متنوعة وآراء متباينة مثل الخيارات المختلفة توضيحا لعمل مجموعة الصياغة. وكان أحد الجوانب الرئيسة لهذا المسار أنه مكن اللجنة الحكومية الدولية من أن ترى بوضوح مواقف السياسات وقضاياها الرئيسية والمتباينة التي سيلزمها أن تتخذ قرارات صائبة بشأنها.

وذكر على سبيل المثال ورود خيارات متشابهة للغاية تختلف فيها كلمة أو كلمتان. ولكن هذه التغييرات مهمة. ففي الخيارين 3 و4 في الهدف 1، يكمن الفرق الوحيد في الاختلاف في المصطلحات المتصلة بمن يتعلق به هذا الهدف – النافذون إلى الموارد الوراثية/مستخدموها أو مودعو طلبات الحصول على حقوق الملكية الفكرية. وفي حين أن هذه الاختلافات لا تعدو أن تكون تغييرات طفيفة في الكلمات، فإن الأمر ذهب إلى قضية مهمة يتعين على اللجنة الحكومية الدولية أن تنظر فيها وهي نطاق عملها.

وأضاف قائلا إن الوثيقة أطول لكنها أوضح من حيث الجوهر قضايا رئيسية وآراء متباينة بين مجموعة الخبراء، بما سيساعد اللجنة الحكومية الدولية على اتخاذ القرارات.

الهدف 1

الهدف 1 – الخيار 1

ضمان أن يمثل النافذون إلى الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها لشروط معينة تتعلق بالنفاذ والاستخدام وتقاسم المنافع بموجب القانون الوطني.

الهدف 1 – الخيار 2

ضمان أن يمثل النافذون إلى الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها/مستخدموها لشروط تتعلق بالموافقة المسبقة المستنيرة والتقاسم العادل والمنصف للمنافع، بما في ذلك القوانين والإجراءات العرفية للجماعات. وينبغي للدول والشعوب الأصلية والجماعات المحلية أن تحدد أية شروط للموافقة المسبقة المستنيرة والتقاسم العادل والمنصف للمنافع وتقديم المعلومات عن بلد منشأ أو مصدر الموارد الوراثية.

الهدف 1 – الخيار 3

ضمان أن يمثل مودعو طلبات الحصول على حقوق الملكية الفكرية التي تنطوي على استعمال الموارد الوراثية و/أو مشتقاتها و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بها لشروط تتعلق بالموافقة المسبقة المستنيرة والتقاسم العادل والمنصف للمنافع وتقديم المعلومات عن بلد منشأ أو مصدر الموارد الوراثية وفقاً للقوانين الوطنية والقواعد العرفية.

الهدف 1 – الخيار 4

ضمان أن يمثل النافذون إلى الموارد الوراثية و/أو مشتقاتها و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بها لشروط تتعلق بالموافقة المسبقة المستنيرة والتقاسم العادل والمنصف للمنافع وتقديم المعلومات عن بلد منشأ و/أو مصدر الموارد الوراثية وفقاً للقوانين الوطنية والقواعد العرفية.

مبادئ الهدف 1

مبادئ الهدف 1 – الخيار 1

الإقرار بالتنوع الكبير في ترتيبات الملكية المتعلقة بالموارد الوراثية و/أو مشتقاتها و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بها، بما في ذلك الحقوق السيادية للدول وحقوق الشعوب الأصلية والجماعات المحلية، فضلاً عن حقوق الملكية الخاصة.

مبادئ الهدف 1 – الخيار 2

الإقرار بالتنوع الكبير في ترتيبات الملكية المتعلقة بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها، بما في ذلك الحقوق السيادية للدول وحقوق الشعوب الأصلية والجماعات المحلية، فضلاً عن حقوق الملكية الخاصة.

مبادئ الهدف 1 – الخيار 3

للدول صاحبة السيادة السلطة في تحديد النفاذ إلى الموارد الوراثية التي تدخل في اختصاصها القضائي. وينبغي للأشخاص النافذين إلى المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الوراثية من خلال صاحب المعارف واحداً كان أو أكثر والمطبقين لهذه المعارف في استحداث اختراع، الحصول على موافقة صاحب المعارف الواحد أو الأكثر والسعي إلى إشراكه، شرط مراعاة التشريع الوطني.

مبادئ الهدف 1 – الخيار 4

للدول السلطة في تحديد النفاذ إلى الموارد الوراثية. وينبغي للأشخاص النافذين إلى المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الوراثية من خلال صاحب المعارف واحداً كان أو أكثر والمطبقين لهذه المعارف في استحداث اختراع، الحصول على موافقة صاحب المعارف الواحد أو الأكثر والسعي إلى إشراكه.

مبادئ الهدف 1 – الخيار 5

ضمان احترام مبدأ تقرير المصير للشعوب الأصلية والجماعات المحلية، بما في ذلك الشعوب الواقعة تحت احتلال جزئي أو كلي وحقوقها في الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها، بما في ذلك مبادئ الموافقة المسبقة المستنيرة والشروط المتفق عليها والمشاركة الكاملة والفعالة، مع مراعاة إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

مبادئ الهدف 1 – الخيار 6

ضمان احترام مبدأ تقرير المصير للشعوب الأصلية والجماعات المحلية، بما في ذلك حقوقها في الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها أو حقوقها في الانتفاع بها، بما في ذلك مبادئ الموافقة المسبقة المستنيرة والشروط المتفق عليها والمشاركة الكاملة والفعالة، مع مراعاة إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

[يلي ذلك التعليق على الهدف 1]

التعليق

مقدمة المقرر

يتعلق الهدف 1 بضمان أن يمثل من يرغب في النفاذ إلى الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها واستخدامها للشروط المتعلقة بالنفاذ التي قد تشمل ما يلي:

- الموافقة المسبقة المستنيرة،
- والتقسيم العادل والمنصف للمنافع،
- وتقديم المعلومات عن مصدر المنشأ.

وتتضمن القضايا المتعلقة بذلك ما يلي:

- دور الدول والشعوب الأصلية والجماعات المحلية وحقوقها في بلوغ هذا الهدف.
- والإقرار بالتنوع الكبير في ترتيبات الملكية المتعلقة بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها في الدول الأعضاء، بما في ذلك الحقوق السيادية للدول والشعوب الأصلية والجماعات المحلية وحقوق الملكية الخاصة.
- ونطاق عمل اللجنة الحكومية الدولية: فهل هذا النطاق ضيق ليقصر على نقاط الالتقاء بين نظام الملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها، أم أنه نطاق أرحب كما يتبين ذلك في بعض الخيارات؟
- وهل ينبغي لتعريف الموارد الوراثية أن يشمل المشتقات؟

تعليقات الخبراء

أبدى السيد بيار دي بليسيس ملاحظة عامة على الصياغة المستخدمة في هذا الهدف والمنطبقة على باقي الوثيقة. وأوضح أن بعض الخيارات يتضمن مصطلح "المشتقات" في حين لا يتضمنه البعض الآخر بسبب وجود اختلاف واضح في الآراء في الفريق العامل ما بين الدورات وكذلك مجموعة الصياغة على مدى إدراج مشتقات الموارد الوراثية في المناقشات. وقال إن رأيه الذي تشاركه فيه على الأقل مجموعة البلدان الأفريقية والعديد من البلدان النامية هو أنه نظراً لأن بروتوكول ناغويا يُدخل بوضوح المركبات البيوكيميائية الموجودة في الطبيعة على الأقل في نطاق العمل، فمن المنطقي أن يراعي أي عمل آخر تظلم به اللجنة الحكومية الدولية هذا النطاق، وأن يتماشى هذا العمل مع ذلك النطاق. واعتبر أن من المهم إبراز هذه المسألة في التقرير المرفوع من الفريق العامل ما بين الدورات إلى اللجنة الحكومية الدولية لتتخذ قرارها بشأنه. وقد يكون من المفيد إجراء مناقشات غير رسمية بين مجموعات المصالح المختلفة عن كيفية حل هذه المسألة في الفترة ما بين الدورات دون تكرار النقاش المطول الذي أسفر عن القرار الذي اتخذ في نهاية المطاف في مناقشات بروتوكول ناغويا.

وأبدت السيدة كيم كونولي استون ثلاث ملاحظات تتعلق بجميع الأهداف. وأشارت إلى أن هذه الوثيقة تتضمن عدداً من خيارات السياسة العامة في شكل أهداف للسياسة العامة. وقالت إن شيئاً من التداخل أو الازدواجية يعترى هذه الأهداف. فالمبادئ الواردة في الهدف 1 على سبيل المثال وردت في الأهداف الأخرى. ورأت أن عدداً من الأهداف والمبادئ يخرج على ما يبدو عن نطاق اتفاق أبرم في الويبو أو عن نوع من مآل الويبو، وهي بعيدة كل البعد عن نظام الملكية الفكرية.

وتحدث السيد ليزلي ماليزير عن الالتزامات الدولية التي ينبغي تناولها في الهدف 1، وتساءل عما إذا كانت الويبو مسؤولة عن تحديد الجهة التي تظل في يدها السيادة والنفاذ إلى الموارد الوراثية أم أن هذه السلطة تظل في يد الدولة أو أية جهة أخرى. ومن هذا المنطلق فإن الخيارين 3 و4 قد شردا إلى مجالات لا تقبلها الشعوب الأصلية. والتفت إلى الخيارات 1 و2 و5 و6 في مبادئ الهدف 1 وأوضح أن الإشارة إلى الحقوق كانت جيدة، وإن كان ينتابه الشك فيما يتعلق بحقوق الملكية الخاصة التي سيشار إليها في أي اتفاق دولي. وقال إنه يرى أن لكل شخص الحق في الملكية على المستوى الدولي. لكنه غير متأكد إذا كان هذا هو الحق المذكور في النص. وأعرب عن سعادته لرؤية إشارات معينة إلى إعلان

حقوق الشعوب الأصلية، لكنه يعتبر من التقصير عدم الاعتراف بمبادئ والتزامات حقوق الإنسان الدولية. وقال إن الخيارات الأربعة المتبقية وهي الخيارات 1 و2 و5 و6 ينبغي أن تتضمن إشارة إلى هذه المبادئ والالتزامات، وإن أدى ذلك إلى الاستعاضة بها عن إشارات معينة إلى الإعلان، وهو ما يؤيده بالتأكيد. وقال إن على الويبو في حد ذاتها باعتبارها منظمة حكومية دولية وعلى الدول الأعضاء فيها ضمان أن تكون مبادئ والتزامات حقوق الإنسان الدولية جزءاً من هذه الإشارات.

وأشار السيد مارتين جيرسبرغر إلى مداخلة خبير ناميبيا فيما يتعلق بمسألة المشتقات، وأوضح أن ثمة اختلافاً في الآراء على هذه المسألة، وأبدى تعليقيين في هذا الصدد، أولهما هو أن مناقشات طويلة ومعقدة دارت عن مسألة المشتقات أثناء المفاوضات التي أدت إلى إبرام بروتوكول ناغويا. وقد حُلَّت هذه المسألة عن طريق إدراج تعريف "استعمال" الموارد الوراثية و"المشتقات" في المادة 2 من بروتوكول ناغويا. وبالتالي سيكون من المؤسف للغاية أن تكرر اللجنة الحكومية الدولية هذه المناقشات. أما التعليق الثاني فهو أنه لم ترد في الولاية المسندة إلى الفريق العامل ما بين الدورات وكذلك اللجنة الحكومية الدولية أية إشارة إلى مفهوم المشتقات. فالولايتان أشارتا فقط إلى الموارد الوراثية. ورأى أن الفريق العامل ما بين الدورات سيتجاوز ولايته إن أدرجت المشتقات في المناقشات.

وأبدى السيد ستيفن بيلى تعليقا عاماً على المعنى التقني لكلمة "الأهداف" وكلمة "المبادئ". ورأى أن ثمة خلطاً في الوثيقة كلها بشأن ما هو هدف وما هو مبدأ. وقال إنه يعتبر أن الهدف هو الأمر الذي يتعين تحقيقه أما المبدأ فهو قانون أو قاعدة تتعلق به. وقال إن هناك آليات كذلك لتحقيق هذا الهدف، وإن هذه الآليات ينبغي أن تلتزم بمبادئ متفق عليها. وأشار إلى أن الخيارات 1 و2 و4 في الهدف 1 لا تتعلق تحديداً على ما يبدو بنظام الملكية الفكرية. وقال إنه يفهم أن بروتوكول ناغويا يتناول هذه الأهداف.

وأيد السيد نيكولا ليسيور الملاحظات التي أبدتها خبيرا نيوزيلندا وأستراليا. ورأى أن بعض الأهداف والمبادئ تتخطى على ما يبدو حدود المناقشات في الفريق العامل ما بين الدورات، الأمر الذي يطرح مشكلة على ما يبدو في الوثيقة. وقال إن ثمة شيئاً من الخلط على ما يبدو بين الأهداف وآليات تنفيذ المبادئ والأهداف.

وأعربت السيدة ديبرا هاري عن قلقها إزاء الإشارات المتكررة إلى عبارة "بموجب القانون الوطني" لأن عمل الفريق العامل ما بين الدورات ينبغي أن يضع معياراً دولياً واحداً وليس 184 معياراً محلياً.

وأشار السيد ستيفن بيلى إلى استخدام كلمة "استعمال" في السطر الأول من الخيار 3 في الهدف 1، وقال إن كلمة "استعمال" مستخدمة كذلك في صك دولي آخر وهو بروتوكول ناغويا، وإنه يعتقد أن هذه الكلمة مستخدمة في تلك الوثيقة لتشير إلى البحث والتطوير العلميين فيما يتعلق بالخصائص الكيميائية والوراثية لمادة وراثية ما. وأضاف أنه ليس من المنطقي تطبيق هذا المعنى هنا إلى جانب المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الوراثية، وأنه لا يفهم كيف يمكن إجراء البحث والتطوير على الخصائص الكيميائية والوراثية للمعارف التقليدية.

وأوضح السيد رونالد بارنيس أن الإشارة إلى القانون الوطني غير مقبولة. وقال إن الويبو أنشئت دون مشاركة الشعوب الأصلية، ويلزم أن تشارك هذه الشعوب الأصلية في منظومة دولية لمواجهة وموازنة ما لا تستطيع هذه الشعوب التحكم فيه. واختلف مع فكرة حقوق الدول السيادية وتداعيات قيام الدولة صاحبة السيادة من جانب واحد بتحديد النفاذ إلى الموارد الوراثية مع مراعاة التشريع الوطني، كما ينم عن ذلك الخيار 3 في الهدف 1. وأوضح أن حق الشعوب الأصلية والجماعات المحلية في تقرير المصير يكتسي أهمية كبرى عند مواصلة رسم مسار لوضع المعايير. واختلف مع مستوى المشاركة في الاجتماعات حيث تجلس الشعوب الأصلية "في المؤخرة".

وأيدت السيدة لوسيا فرناندا إناسيو بيلفورت السيدة ديبرا هاري فيما يتعلق بشطب عبارة "أو حقوقها في الانتفاع بها" وقالت إن مجموعة الصياغة لم تعتمد للأسف مصطلح "أصحاب" في الخيارين 3 و4 في مبادئ الهدف 1. وأشارت إلى أن

هذا المصطلح مهم بالنسبة إلى الشعوب الأصلية لأنها تعتبر الحقوق جماعية. فإذا كان أي فرد يحوز معارف أو يملكها فهذا لا يعني بالضرورة إنها ملكيته.

وتساءلت السيدة إلينا كولوكولوا عن كيفية الامتثال لهذا النص في المستقبل لأن قطاع الأعمال يعتبر أن أهم مسألة هي كيفية احترام القوانين الوطنية والقوانين العرفية وكيفية المضي قدماً بها. ولم ترد إشارة في هذه الوثيقة إلى أمور ملموسة يتعين على قطاع الأعمال تقديمها. وأوضحت أن جميع القرارات المتخذة هنا ستثقل عاتق قطاع الأعمال الذي سيتعين عليه أن يمثل لهذه اللوائح الوطنية أو يتحايل عليها في نهاية المطاف. وقالت إنها ترى أنه ينبغي للشعوب الأصلية أن تستخدم مواردها الوراثية باعتبارها ميزة نسبية.

وأيدت السيدة كاترين فان فوفي مداخلة خبير سويسرا المتعلقة بالمشتقات. وهي تفهم أن ولاية الفريق العامل ما بين الدورات واللجنة الحكومية الدولية بشأن الموارد الوراثية لا تنسحب على هذه المشتقات.

ورأى السيد غوبالكاريشنان أن ثمة طرقاً مختلفة لوضع الأهداف والمبادئ وأن هذه الطرق تتوقف على الطريقة التي ينظر بها المرء في هذه المسألة والطريقة التي يريد حلها بها. لذلك وردت خيارات مختلفة.

وتحدثت السيدة ليونيليا كاليبو كيشبوكا عن الإشارة الواردة في الجملة الأخيرة من الخيارات 2 و3 و4 في الهدف 1، وهي تقديم معلومات عن بلد منشأ أو مصدر الموارد الوراثية. وأوضحت أن هذا الأمر قد يثير الخلط لأن الناس سيتاح أمامهم خيار عدم ذكر اسم بلد المنشأ وإن كانوا يعرفونه، بحيث يمكنهم فقط ذكر اسم المصدر.

وتحدثت السيدة ليليكير ألين بيلامي عن تعليق خبير أستراليا بشأن الخيار 3 في الهدف 1، وتساءلت عما إذا كان من الممكن النظر في إدراج مصطلحات "استخدام و/أو" قبل مصطلح "استعمال" في السطر الأول.

ورأى السيد ماركوس غوفي أنه ينبغي إدراج المشتقات في المناقشات. واتفق مع خبير الهند على قصد مجموعة الصياغة. ورأى أنه ينبغي النظر في الطريقة التي عبر بها عن المبادئ وفي الصياغة المستخدمة.

ورأت السيدة كارمن أدريانا فرنانديس أروستيفي أنه ينبغي توخي الحذر الشديد في استخدام مصطلح "المشتقات"، لأنه معرف بالفعل في بروتوكول ناغويا. ويمكن التعامل مع طلبات البراءات المتعلقة بالمشتقات التي تحتوي على عناصر بيوكيميائية مستخلصة من الموارد الوراثية بشكل يختلف عن التعامل مع طلبات البراءات التي تشير إلى الموارد الوراثية في حد ذاتها.

الهدف 2

الهدف 2 – الخيار 1

منع منح حقوق الملكية الفكرية عن خطأ و/أو عن سوء نية فيما يتعلق بالموارد الوراثية ومشتقاتها والمعارف التقليدية المرتبطة بها.

الهدف 2 – الخيار 2

منع منح حقوق الملكية الفكرية فيما يتعلق بالموارد الوراثية ومشتقاتها والمعارف التقليدية المرتبطة بها، إذا كان النفاذ إلى هذه الموارد والمعارف التقليدية المرتبطة بها تم بطريقة غير شرعية.

الهدف 2 – الخيار 3

منع منح البراءات عن خطأ لاختراعات لا تكون جديدة أو لا تنطوي على نشاط ابتكاري في ضوء الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها.

الهدف 2 – الخيار 4

منع منح حقوق الملكية الفكرية عن خطأ و/أو سوء نية بشأن طلبات الملكية الفكرية التي تتعلق بالموارد الوراثية و/أو مشتقاتها و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بها، والتي لا تستوفي شروط الأهلية.

الهدف 2 – الخيار 5

التأكد من عدم منح براءات على الحياة وأشكال الحياة فيما يتعلق بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها، لعدم امتثالها لشرطي الجودة والنشاط الابتكاري.

الهدف 2 – الخيار 6

منع منح حقوق الملكية الفكرية إن لم تتوفر الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة ولم توضع ترتيبات بشأن الشروط المتفق عليها للتقاسم العادل والمنصف للمنافع ولم تستوف شروط الكشف، من أجل زيادة الشفافية في النفاذ وتقاسم المنافع.

الهدف 2 – الخيار 7

زيادة الشفافية في النفاذ وتقاسم المنافع.

مبادئ الهدف 2

مبادئ الهدف 2 – الخيار 1

لا ينبغي أن يحصل مودعو طلبات البراءات على الحقوق الاستثنائية فيما يتعلق باختراعات لا تكون جديدة أو لا تنطوي على نشاط ابتكاري. وينبغي أن يكفل نظام البراءات اليقين في الحقوق للمستخدمين الشرعيين للموارد الوراثية.

مبادئ الهدف 2 – الخيار 2

ينبغي أن يكفل نظام البراءات اليقين في الحقوق للمستخدمين والموردين الشرعيين للموارد الوراثية و/أو مشتقاتها و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بها. وينبغي أن يكفل نظام الملكية الفكرية شروط الكشف الإلزامي بما يضمن أن تصبح مكاتب الملكية الفكرية مراكز رئيسية للتثبت من الكشف عن استعمال الموارد الوراثية و/أو مشتقاتها و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بها ورصد هذا الاستعمال. ويكون للسلطات الإدارية و/أو القضائية الحق في (أ) منع الاستمرار في معالجة طلبات الملكية الفكرية أو (ب) منع

منح حقوق الملكية الفكرية، فضلا عن (ج) إبطال حقوق الملكية الفكرية شرط مراعاة المادة 32 من اتفاق تريبيس، وجعل حقوق الملكية الفكرية غير قابلة للإنفاذ متى لم يمثل المودع لهذه الأهداف والمبادئ أو متى قدم معلومات خاطئة أو مضللة.

مبادئ الهدف 2 – الخيار 3

يكون للسلطات الإدارية و/أو القضائية الحق في (أ) منع الاستمرار في معالجة طلبات الملكية الفكرية أو (ب) منع منح حقوق الملكية الفكرية، فضلا عن (ج) إبطال حقوق الملكية الفكرية شرط مراعاة المادة 32 من اتفاق تريبيس، وجعل حقوق الملكية الفكرية غير قابلة للإنفاذ متى لم يمثل المودع لهذه الأهداف والمبادئ أو متى قدم معلومات خاطئة أو مضللة.

وتطبق الجزاءات الواردة في البنود (أ) و(ب) و(ج) أعلاه دون إدخال موضوع البراءة المعني في الملك العام.

مبادئ الهدف 2 – الخيار 4

إقراراً بحق الشعوب الأصلية في تقرير المصير، يتضمن اليقين القانوني للمستخدمين الشرعيين للموارد الوراثية المرتبطة بالمعارف التقليدية الالتزام بالحصول على الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة ووضع شروط متفق عليها تتناول التقاسم العادل والمنصف للمنافع مع الشعوب الأصلية والجماعات المحلية المتأثرة.

مبادئ الهدف 2 – الخيار 5

ضمان الحقوق الشرعية للملكي الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها وفقا للمبدأ القانوني الدولي الذي يلزم بحماية حق الشعوب والشعوب الأصلية في تقرير المصير في ظل مؤسساتها السياسية الحرة عن طريق أي مسار قضائي دولي تقبله هذه الشعوب والشعوب الأصلية لضمان أن يكفل نظام الملكية الفكرية اليقين القانوني عندما تنشأ منازعات على مواردها الوراثية أو المعارف التقليدية المرتبطة بها.

مبادئ الهدف 2 – الخيار 6

لا ينبغي أن يحصل مودعو طلبات حقوق الملكية الفكرية على حقوق استثنائية في حال لم يستوفوا شرطي الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة والتقاسم العادل والمنصف للمنافع للنافذ إلى الموارد الوراثية واستخدامها.

مبادئ الهدف 2 – الخيار 7

على الأشخاص الذين يودعون طلبات حقوق الملكية الفكرية التي تنطوي على استخدام الموارد الوراثية و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بها واجب التحلي بصدق النية والإخلاص في الكشف عن جميع المعلومات الأساسية الخاصة بطلباتهم والمتعلقة بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها، بما في ذلك بلد المصدر أو المنشأ.

[يلي ذلك التعليق على الهدف 2]

التعليق

مقدمة المقرر

يتناول الهدف 2 منح حقوق الملكية الفكرية فيما يتعلق بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية عن خطأ و/أو سوء نية. واختلفت الآراء في وضع وصف لمعايير الأهلية أو لا، وفي ماهية هذه الشروط مثل:

- شروط الأهلية للحماية بموجب براءة (الجدة والنشاط الابتكاري)،
- وعدم الحصول على الموافقة المسبقة المستنيرة وعدم تجهيز ترتيبات للشروط المتفق عليها للتقاسم العادل والمنصف للمنافع،
- وعدم استيفاء شروط الكشف.

وتشمل المسائل المطروحة فيما يتعلق بهذا الهدف المهم ما يلي:

- هل ينبغي أن تمنح البراءات على الحياة وأشكال الحياة فيما يتعلق بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية؟
- والحفاظ على اليقين في نظام الملكية الفكرية، بما في ذلك الآثار والعواقب القانونية لعدم استيفاء شروط الأهلية، مثل الإبطال.
- ودور الكشف وطبيعته في منح البراءات عن خطأ أو سوء نية فيما يتعلق بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها.
- وحماية حقوق الشعوب الأصلية بمسار قضائي دولي تقبله هذه الشعوب ضمانا لليقين في نظام الملكية الفكرية عندما تنشأ منازعات على الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها.

تعليقات الخبراء

رأى السيد ستيفن بيلي أن الهدف 2 له غايتان، الغاية الأولى ترد في الخيار 3 بحيث ينبغي عدم منح أية براءة عندما لا تكون الاختراعات جديدة أو لا تنطوي على نشاط ابتكاري. ويبدو أن غاية الخيارين 6 و2 هي عدم منح براءات في حال لم يتم الحصول على الموافقة المسبقة المستنيرة ولم يتم النفاذ وتقاسم المنافع ولم توضع الشروط المتفق عليها. وتساءل عن معنى مصطلح "سوء نية" في سياق الخيارين 1 و4، وعمن يكتف سوء النية في هذا السياق، أهو مكتب البراءات أم مودع طلب البراءة أم مورّد الموارد الوراثية أو المعارف التقليدية؟ وورد في الخيار 5 في الهدف 2 أنه لا ينبغي منح البراءات على أشكال الحياة لأنها ليست جديدة ولا تنطوي على نشاط ابتكاري. ومن وجهة النظر التقنية الخيرة يمكن تطوير أشكال حياة جديدة تنطوي على نشاط ابتكاري باتباع تقنيات استنبات تقليدية، منها التقنيات التي يستخدمها المزارعون المحليون والتكنولوجيا الوراثية. وتساءل عن الدقة في قول إن أشكال الحياة ليست جديدة ولا تنطوي على نشاط ابتكاري. والتفت إلى الخيار 2 في مبادئ الهدف 2 وقال إنه يتضمن على ما يبدو آليات لتحقيق هدف ما. وفيما يتعلق بالخيار 3 في مبادئ الهدف 2 قال إن الجملة الأخيرة ورد فيها أن سبل الطعن المذكورة "تطبق دون إدخال موضوع البراءة المعني في الملك العام". وتساءل عن مآل المعلومات الخاصة بالبراءات إلى الملك العام إذا ما نشرت. وأشار إلى أن الخيار 6 في مبادئ الهدف 2 يشبه الهدف 1. وتحدث عن السطر الثاني من الخيار 7 في المبادئ وتساءل عما إذا كان الغرض من الكشف عن المعلومات الأساسية هو استخدامها في فحص البراءة أو تحديد ما إذا تم الحصول على الموافقة المسبقة المستنيرة من مورّدي الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها وتم النفاذ وتقاسم المنافع معهم وتم وضع الشروط المتفق عليها معهم.

وأشار السيد سوسينو أمين إلى التعليقات التي أبداها خبيرا سويسرا وبلجيكا بشأن المشتقات. وأقر بأنه لا ترد إشارة معينة إلى "المشتقات" في ولاية اللجنة الحكومية الدولية، لكن ينبغي قراءة نص الولاية كاملا. ولضمان الحماية الفعالة

للموارد الوراثية في نظام البراءات، يتعين أن تمتد هذه الحماية كذلك لتشمل مشتقاتها باعتبارها جزءاً من الموارد الوراثية المستخدمة في استحداث اختراع.

ورأى السيد بريستون هاردسون أن الأهداف لا تتماشى على ما يبدو مع المبادئ بحيث أن مكاتب البراءات تقوم بوظائف متعددة بخلاف مجرد منح البراءات، منها المراجعة والإبطال. وينبغي إضافة إشارة إلى إبطال حقوق الملكية الفكرية الممنوحة. واتفق مع خبير استراليا. وقال إنه يتعين على اللجنة الحكومية الدولية أن تناول مسألة الملك العام بمزيد من التفصيل. وشدد على أن المعارف يتم الكشف عنها أثناء المسار العادي للحصول على براءة. وتساءل عن وضع المعارف التقليدية المستخدمة في البراءة إذا تم الاتفاق مع الشعوب الأصلية والجماعات المحلية على تطوير منتجات محمية بموجب براءة.

وتساءل السيد كين إشيرو ناتسومي عما إذا كان من المناسب هنا مناقشة ما إذا كانت المشتقات تدخل في ولاية اللجنة الحكومية الدولية. فيمكن مناقشة ذلك على سبيل المثال في اللجنة الحكومية الدولية أو في بعض الأماكن السياسية. وفيما يتعلق بالخيار 1 في الهدف 2 شارك السيد ناتسومي خبير استراليا رأيه في مفهوم سوء النية. وقال إن اللجنة الحكومية الدولية ينبغي أن تنظر في هذه النقطة. وفيما يتعلق بالخيار 7 في مبادئ الهدف 2 قال إن الجملة الأخيرة تتضمن إشارة إلى "بلد المصدر أو المنشأ". وقال إن من الأفضل الإشارة إلى بلد منشأ الموارد الوراثية أو مصدر الموارد الوراثية لأن المصدر يمكن أن يكون مؤسسة على سبيل المثال أو بنك جينات أو حتى متجراً.

وتحدث السيد بيار دي بليسييس عن الخيار 6 في مبادئ الهدف 2 وقال إن مودعي طلبات الحصول على حقوق الملكية الفكرية ينبغي ألا يحصلوا على أية حقوق على الإطلاق. وقال إنه يستصوب الاستعاضة عن عبارة "الحقوق الاستثنائية" بعبارة "أية حقوق". والتفت إلى تساؤل السيد ستيفن بيلي عما إذا كانت البراءات المنشورة تؤول إلى الملك العام، وقال إنه إذا منحت هذه البراءات على أساس طلبات لم يتم الحصول بشأنها على الموافقة المسبقة المستنيرة أو تتضمن إعلاناً خاطئاً عن الاتفاق أو تم النفاذ فيها إلى موضوع طلب حق الملكية الفكرية بشكل غير شرعي، فينبغي ألا تنصر هذه المخالفات بفرص التنمية المتاحة للبلدان النامية أو لموردي الموارد الوراثية عموماً. ورأى أن اللجنة الحكومية الدولية سيتعين عليها أن تحقق العدالة في هذا الصك الجديد أو النظام الجديد أو القواعد الجديدة. واتفق مع السيد ستيفن بيلي والسيد بريستون هاردسون على أن أي طلب فيه سوء نية أو أي طلب غير شرعي من شأنه بموجب القواعد الراهنة أن يدخل هذه المعارف في الملك العام ويجعلها غير قابلة للاستخدام من قبل المالكين الشرعيين لها. لذلك أضيفت هذه الجملة هنا لتبين للجنة الحكومية الدولية أهمية تغيير القواعد الخاصة بمبدأ الملك العام.

ورأت السيدة شارون فيني أن من الصعب للغاية تحديد ماهية "سوء النية". فأفكار الأشخاص عن "سوء النية" تختلف باختلافهم. وقالت إنها ليست متأكدة من أنه ينبغي إدراج هذا المفهوم في هذه الوثيقة. وتحدثت عن الخيار 3 في الهدف 2 ورأت أن إثبات غياب الجدة أو النشاط الابتكاري قد يطرح مشكلة عند التعامل مع شعوب أصلية لا تتحدث بإحدى اللغات الست المستخدمة في الأمم المتحدة. والتفتت إلى الخيار 4 في الهدف 2 وقالت إن الإشارة إلى عبارة "عن خطأ و/أو سوء نية" قد تؤدي إلى مزيد من الخلط. وفيما يتصل بالتعليق على الخيار 5 أوضحت أن النص لم يتضمن إشارة إلى أشكال الحياة الجديدة. وتحدثت عن الخيار 6 واتفقت مع السيد بيار دي بليسييس على عدم منح أية حقوق إذا لم يتم الحصول على الموافقة الحرة المستنيرة من الشعوب الأصلية.

وأعربت السيدة لوسيا فرناندا إناسيو بيلفورت عن رغبتها في توضيح المقصود بمصطلح "سوء النية". وقالت إنها تفضل استخدام تعبير آخر. وقالت إن الفكرة هي أن سوء النية يحدث عندما يطلب شخص طبيعي أو اعتباري الحصول على حقوق دون أن يحترم الحقوق الأخرى وهو يعرف بوجودها، مثل طلب الحصول على حقوق الملكية الفكرية دون احترام الحقوق الأخرى المعترف بها في الصكوك القانونية على المستوى الدولي، ومنها اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 169 وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية واتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول ناغويا. ومضت تقول إنه ينبغي تحقيق الاتساق بين الأهداف والمبادئ، وإنه يتعين أن يتضمن الهدف 2 إشارة إلى حقوق الشعوب الأصلية والجماعات

المحلية، لكي يتماشى مع الخيارين 4 و5 في مبادئ الهدف 2. وأوضحت أن اليقين القانوني يستلزم تحديد المستفيدين بالحقوق.

واتفق السيد رونالد بارنيس مع التعليقات التي أبدتها السيدة شارون فيني والسيدة لوسيا فرناندا إناسيو بيلفورت فيما يتعلق بعبارة "عن خطأ و/أو سوء نية". والتفت إلى الخيارين 2 و3 في مبادئ الهدف 2 وأوضح أن النظام الراهن أنشئ دون مشاركة الشعوب الأصلية وموافقتها. ولم يتفق مع النظام الموصى به في هذين الخيارين ومع الإشارة إلى السلطات الإدارية أو القضائية. وأكد أنه يتعين أن يكون للشعوب الأصلية مساهمة أو نظامها القضائي الدولي الخاص بها في مقابل أنظمة القانون هذه. ولا يمكن للشعوب الأصلية في بعض الولايات القضائية الحصول على العدالة، وهي لا تزال تتعرض للتمييز من المسار برمته والآليات المؤسسية القائمة. لذا يلزم تحقيق المزيد من الضمان القانوني.

وتناول السيد هنج جي ليم مسألة المقصود بمصطلح "سوء النية" المستخدم في الخيارين 1 و4 في الهدف 2. ورأى أن النص يشير إلى سوء النية من جانب مودع طلب الحصول على حقوق الملكية الفكرية، مثلاً عندما يقدم شخص عن قصد معلومات خاطئة أو مضللة عما إذا تم النفاذ أو تم الحصول على الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة أو تم تقاسم المنافع أو إبرام عقود وما إلى ذلك.

ورأى السيد محمد المحمدي أن مسائل حسن أو سوء النية وعدم الشرعية والمعلومات الخاطئة عن البراءات يتعين أن يحددها التشريع المختص. وقال إن من المهم معرفة ما هو التشريع المعني. وبالنظر إلى المصالح وما يتعين حمايته، وهو الموارد الوراثية، رأى السيد محمد المحمدي أن قانون الموارد الوراثية هو القانون المختص الذي يتعين بموجبه تعريف الخطأ وعدم الشرعية وحسن أو سوء النية.

وأشارت السيدة ديبرا هاري إلى الهدف 2 وقالت إنه لا يذكر على وجه التحديد الشعوب الأصلية والجماعات المحلية. وأرادت أن تسجل أنه عندما تمت الإشارة إلى الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها وردت إشارة ضمنية إلى الشعوب الأصلية والجماعات المحلية، وإن أسقطت هذه الكلمات أثناء عملية الصياغة. وأيدت تعليقات السيدة شارون فيني بشأن التماس تعريف معين لبعض المصطلحات التي تطرح مشاكل تحقيقاً لضمان اليقين لجميع الأطراف المشاركة. والتهمت كذلك تعريفاً معيناً لمسار تعريف سوء النية. وتساءلت عن تحمل عبء إثبات سوء النية وعن كيفية تعريفها. وعما إذا كان مصطلح "عن خطأ" يشير إلى خطأ في القانون أو إلى خطأ في الوقائع.

وأوضحت السيدة ماريا سيروفا أن الخيار 5 في الهدف 2 غير ملائم لأن الخبر فقط هو الذي يمكنه أن يبت في أهلية حماية الحياة وأشكال الحياة بموجب براءة. ورأت أن هذا الخيار يتعارض مع اتفاق تريبس ومعاهدة التعاون بشأن البراءات ومعاهدة قانون البراءات. وقالت إنها تفضل الخيار 3.

وأوضح السيد ماركوس غوفي أن بعض خيارات الهدف 2 تضمنت إشارات إلى البراءات على وجه التحديد في حين تضمنت خيارات أخرى إشارات إلى حقوق الملكية الفكرية. وبالإشارة إلى تعليقات السيد ستيفن بيلى المتعلقة بعدم وجود إشارة إلى الملكية الفكرية، قال السيد ماركوس إنه يرى أنه لا ينبغي النظر إلى الأهداف والمبادئ في سياق الملكية الفكرية فقط، بل ينبغي النظر إلى الحماية الكلية للموارد الوراثية باعتبارها الهدف العام.

الهدف 3

الهدف 3 – الخيار 1

ضمان توافر المعلومات الضرورية لدى مكاتب البراءات لكي تتخذ القرارات الصائبة في منح البراءات.

الهدف 3 – الخيار 2

ضمان توافر المعلومات المناسبة والضرورية بشأن الموارد الوراثية و/أو مشتقاتها و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بها لدى مكاتب الملكية الفكرية لكي تتخذ القرارات المناسبة والصائبة في منح حقوق الملكية الفكرية.

وينبغي أن تتضمن هذه المعلومات التدابير الرامية إلى ضمان الحصول على الموافقة المسبقة المستنيرة من خلال شروط الكشف الإلزامي الذي يمكن القيام به عن طريق استصدار شهادة الامتثال المعترف بها دولياً المذكورة في بروتوكول ناغويا.

الهدف 3 – الخيار 3

ضمان حق الشعوب الأصلية والجماعات المحلية على المستوى الدولي في السماح بتوثيق المعارف التقليدية والموارد الوراثية أو رفضه، وضمان ألا يكون هذا التوثيق شرطاً مسبقاً للحصول على الحماية.

الهدف 3 – الخيار 4

ضمان توافر المعلومات الضرورية لدى مكاتب البراءات لتتمكن من اتخاذ قرارات صائبة في منح البراءات بالاستناد إلى الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة لمورد الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها وفقاً للصكوك القانونية الدولية المعنية.

الهدف 3 – الخيار 5

ضمان ألا تمنح مكاتب الملكية الفكرية البراءات للاختراعات التي تقوم على استخدام معارف تقليدية وموارد وراثية والتي لا تكون جديدة أو لا تنطوي على نشاط ابتكاري، وفي حال لم يتم الامتثال لمبدئي الموافقة المسبقة المستنيرة وتقاسم المنافع المعترف بهما في الصكوك القانونية الدولية الوجيهة.

الهدف 3 – الخيار 6

ضمان أن مكاتب الملكية الفكرية تحكمها معايير معترف بها دولياً للتأكد من أن تظل الشعوب الأصلية والجماعات المحلية متحكممة في الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها، وأن تتاح لهذه الشعوب والجماعات المعلومات المناسبة عن الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها وتقاسم المنافع، بالاستناد إلى الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة والصكوك القانونية الدولية المعنية عند منح حقوق الملكية الفكرية.

مبادئ الهدف 3

مبادئ الهدف 3 – الخيار 1

يجب على مكاتب البراءات أن تأخذ في حسابها حالة التقنية الصناعية السابقة المعنية برمتها عند تقييم أهلية أي اختراع للحصول على براءة.

ويجب على مودعي طلبات البراءات أن يبينوا حالة التقنية الصناعية الأساسية التي يمكن اعتبارها، على حد علم المودع، مفيدة لفهم الاختراع وبختمه وفحصه.

ويلزم الإقرار بأن بعض أصحاب المعارف التقليدية قد لا ترغب في أن توثق معارفها.

مبادئ الهدف 3 – الخيار 2

ينبغي لمكاتب الملكية الفكرية أن تأخذ في حساباتها حالة التقنية الصناعية السابقة المعنية برمتها المتعلقة بالموارد الوراثية ومشتقاتها والمعارف التقليدية المرتبطة بها عند تقييم الأهلية للحصول على حقوق الملكية الفكرية.

وينبغي لمودعي طلبات الملكية الفكرية أن يكشفوا عن كل المعلومات الأساسية المتعلقة بالموارد الوراثية ومشتقاتها والمعارف التقليدية المرتبطة بها اللازمة لتحديد شروط الأهلية.

مبادئ الهدف 3 – الخيار 3

إقراراً بالجوانب الفريدة والتقييدات المتأصلة لقواعد بيانات كل المعارف التقليدية الوجيهة والبحوث في حالة التقنية الصناعية السابقة، يحدد وضع المعلومات ومحتوياتها المستند إليها في تحديد شرعية أي طلب لمنح حقوق الملكية الفكرية فيما يتعلق بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها بالتشاور مع الشعوب الأصلية أو الجماعة المحلية التي تم النفاذ من خلالها إلى هذه الموارد الوراثية أو المعارف التقليدية.

مبادئ الهدف 3 – الخيار 4

تتولى السلطة الوطنية توثيق المعلومات المتعلقة بالمعارف التقليدية ورقيتها. وتدعم هذه المسؤولية من خلال الدعم المالي الكامل وتكوين الكفاءات.

مبادئ الهدف 3 – الخيار 5

تقر الدول بأن أصحاب المعارف التقليدية قد لا يرغبون في أن توثق معارفهم باعتبار ذلك شرطاً للحصول على الحماية. ويجب على الدول أن تقر بحقوق الشعوب الأصلية والجماعات المحلية في الانتفاع بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية ضماناً لليقين القانوني فيما يتعلق بقواعد البيانات التي تديرها في الوقت الراهن الدول أو أطراف أخرى. وتقر الدول بأنه يتعين على أصحاب المعارف التقليدية تحديد إجراء عدم الكشف عن معارفهم التقليدية.

[يلي ذلك التعليق على الهدف 3]

التعليق

مقدمة المقرر

يتعلق الهدف 3 بما يلي:

- ضمان أن توفر لدى مكاتب الملكية الفكرية المعلومات المتعلقة بالوارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها لكي تتخذ القرارات المناسبة عند منح حقوق الملكية الفكرية.
- ووضع معايير أو قواعد دولية تتعلق بشروط تقديم المعلومات.
- ودور مكاتب الملكية الفكرية الوطنية والشعوب الأصلية في ضمان الامتثال.

وتتضمن المسائل الأخرى المطروحة ما يلي:

- طبيعة المعلومات مثل النفاذ إلى قواعد بيانات حالة التقنية الصناعية السابقة المتعلقة بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها، وشروط الكشف المتعلقة بحالة التقنية الصناعية الأساسية، والدلائل على الحصول على الموافقة المسبقة المستنيرة ووضع الشروط المتفق عليها.
- والإقرار بأن أصحاب المعارف التقليدية قد لا يرغبون في أن توثق معارفهم.
- وحماية قواعد بيانات المعارف التقليدية التي تملكها أطراف أخرى أو دول.
- والتقييمات على قواعد البيانات المتعلقة بالمعارف التقليدية ودور الشعوب الأصلية في تحديد وضع المعلومات والإقرار بضرورة التشاور مع الشعوب الأصلية في هذا الصدد.
- تكوين كفاءات الدول الأعضاء ودعمها ماليا لكي تستوفي شروط تقديم المعلومات.

تعليقات الخبراء

أشار السيد ليزلي ماليزير إلى أن كل خيار من خيارات الهدف 3 تتناول على ما يبدو مسألة مستقلة. ولم يتناول أي خيار على وجه الخصوص قائمة المسائل التي قرأها المقرر. وقال إن بعض الخيارات أشار إلى دور مكاتب البراءات، وبعضها أشار إلى دور المؤسسات الوطنية، في حين أشار البعض الآخر إلى دور الشعوب الأصلية بطرق مختلفة. وربما ينبغي الربط بين بعض العناصر في الخيارات المختلفة.

وأوضح السيد توم سوشاناندن أن الخيارين 1 و2 في الهدف 3 يلقيان على عاتق الجماعات الأصلية والمحلية عبء ضمان توفر المعلومات لدى مكاتب البراءات، وهي مهمة ستكون ثقيلة على هذه الجماعات. والتفت إلى السلطات الوطنية المشاركة في رقمنة المعارف التقليدية، وقال إن المسؤولية تقع كذلك على عاتق الجماعات المحلية في جنوب أفريقيا لأن لديها نظاما غير مركزي تتولى فيه الجماعات المحلية كذلك مسؤولية توثيق معارفها التقليدية. وأشار إلى الخيار 5 في الهدف 3 وقال إنه ينبغي مؤسسة إقليمية أو دولية لرسم السياسات أو للرقابة.

وأوضح السيد ستيفن بيلي أن الخيار 3 في الهدف 3 يشير إلى أن توثيق المعارف التقليدية "لا يكون شرطا مسبقا للحصول على الحماية". وأكد أن هناك تشابها تقنيا مع نتائج العمل الذي اضطلع به الفريق العامل الثاني ما بين الدورات بشأن المعارف التقليدية، بما في ذلك بيان بأنه لا ينبغي فرض أية شروط شكلية على حماية المعارف التقليدية. والتفت إلى مبادئ الهدف 3 وقارن بين الخيارين 1 و2. وقال إن الفقرة الثانية في الخيار 1 تتضمن عبارة "يجب على مودعي طلبات البراءات أن يبينوا حالة التقنية الصناعية الأساسية التي يمكن اعتبارها، على حد علم المودع، مفيدة لفهم الاختراع وبجته وفحصه". وقال إن الفقرة الثانية في الخيار 2 تشبه هذه العبارة لكنها لا تتضمن عبارة "على حد علم المودع". والتمس من اللجنة الحكومية الدولية أن تنظر فيما إذا كان المقصود بالخيار 2 في مبادئ الهدف 3 هو أنه يجب على المودعين الكشف عن معلومات لا يملكونها.

وذكر السيد بريستون هاردسون بتعليقات السيد توم سوشاناندن فيما يتعلق بالمجموعات الوطنية أو قواعد البيانات. وأعرب عن رغبته في أن يسجل أن ذلك ليس الخيار الوحيد الذي نوقش أو عرض لجمع المعارف التقليدية ورقمتها. وتحدث السيد سونغ كيجونغ عن الخيار 4 في مبادئ الهدف 3 وأوضح أنه اقترح العبارة الأولى في هذا الخيار، لكنه لم يقترح العبارة الثانية. وطلب أن يحذف الجزء الثاني من هذا الخيار أو أن يوضع خيار جديد.

والتفت السيد ألبيرت ديتيرفيل إلى التوثيق وأكد أن الشعوب الأصلية والجماعات المحلية لها الحق في توثيق معارفها وأن لها الحق، عند الاقتضاء والرغبة، في إثبات سلطتها الخاصة على معالجة هذه المسألة على وجه الخصوص.

وأوضح السيد رونالد بارنيس أنه قدم اقتراحا محمدا وهو الخيار 6 في الهدف 3 استجابة للخيار 2 في الهدف 3 المتعلق بشهادة الامتثال المذكورة في بروتوكول ناغويا. وقال إنه يحتفظ بحقوقه ولا يتفق مع بعض الصيغ التي أخذت من بروتوكول ناغويا لأن شهادة الامتثال تتناول التشريع الوطني. وبالتالي اقترح الخيار 6 في الهدف 3 ضمنا لأن يكون للشعوب الأصلية والجماعات المحلية الحق في السيطرة من خلال معيار معترف به دوليا. وأضاف أنه اقترح الخيار 5 في مبادئ الهدف 3 لكي يتسنى توفير اليقين القانوني بالإشارة إلى الخيار 6 في الهدف 3 ضمنا للامتثال إلى المعايير القانونية الدولية.

وتساءل السيد رضا شبلي عما إذا كان يمكن اعتبار المنظمات غير الحكومية سلطات وطنية فيما يتعلق بالخيار 4 في مبادئ الهدف 3، لأن المنظمات غير الحكومية تشارك في توثيق المعارف التقليدية في بعض البلدان.

الهدف 4

الهدف 4 – الخيار 1

تعزيز إقامة علاقة دعم متبادل مع الاتفاقات والمسارات الدولية المعنية.

الهدف 4 – الخيار 2

تعزيز إقامة علاقة دعم متبادل مع الاتفاقات والمسارات والصكوك والأنظمة الدولية والإقليمية المعنية والمتعلقة بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها وحقوق الإنسان، وفقا لقواعد القانون الدولي المطبقة.

الهدف 4 – الخيار 3

إنشاء نظام متسق يربط بين الملكية الفكرية في مجال الموارد الوراثية ومشتقاتها والمعارف التقليدية المرتبطة بها من ناحية والاتفاقات والمعاهدات الدولية السارية من ناحية أخرى.

الهدف 4 – الخيار 4

ضمان الاتساق مع المعايير القانونية الدولية في تعزيز وحماية الحقوق الجماعية للشعوب الأصلية في الانتفاع بمواردها الوراثية و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بها عن طريق إنشاء آلية شفافة ومستقلة ومتاحة للرقابة وتسوية المنازعات، مع مراعاة الحقوق المرتبطة بها للجماعات المحلية.

مبادئ الهدف 4

مبادئ الهدف 4 – الخيار 1

تعزيز احترام سائر الصكوك والمسارات الدولية والإقليمية والسعي إلى تحقيق الاتساق معها. وتعزيز التعاون مع الصكوك والمسارات الدولية والإقليمية المعنية.

مبادئ الهدف 4 – الخيار 2

تعزيز احترام سائر الصكوك والمسارات الدولية والإقليمية والسعي إلى تحقيق الاتساق معها. وتعزيز التعاون مع الصكوك والمسارات الدولية والإقليمية المعنية.

ولا ينبغي أن يخلّ عمل اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور بالعمل المنجز في المحافل الأخرى.

مبادئ الهدف 4 – الخيار 3

احترام القرارات التي تعتمدها الهيئات المنشأة بمعاهدات الأمم المتحدة فيما يتعلق بالحالات التي تقدّمها الشعوب الأصلية.

مبادئ الهدف 4 – الخيار 4

دعم تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي وبرتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقسيم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها، الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي على وجه الخصوص.

مبادئ الهدف 4 – الخيار 5

تأكيد حق الشعوب الأصلية في الحفاظ على ملكيتها الفكرية والسيطرة عليها وحمايتها وتطويرها، بما في ذلك معارفها التقليدية وفقاً للمادة 31 من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

مبادئ الهدف 4 – الخيار 6

تعزيز إدكاء الوعي وتقاسم المعلومات بين مختلف الاتفاقات والصكوك والمسارات الدولية والإقليمية المعنية المهمة والمتعلقة بالموارد الوراثية.

[يلي ذلك التعليق على الهدف 4]

التعليق

مقدمة المقرر

يتناول الهدف 4 إقامة علاقة الدعم المتبادل بين المعاهدات والاتفاقات والأطر الدولية المعنية، وتتضمن الشروط المستخدمة شرطي الاتساق والدعم المتبادل. وتتضمن المسائل الأخرى المطروحة ما يلي:

- العلاقة بين عمل اللجنة الحكومية الدولية وسائر المحافل، مثل اتفاقية التنوع البيولوجي ومنظمة التجارة العالمية وما إلى ذلك.
- ودعم تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول ناغويا.
- وآليات شفافة لتسوية المنازعات.
- وحقوق الشعوب الأصلية في الحفاظ على ملكيتها الفكرية والسيطرة عليها وحمايتها وتطويرها.
- والتعليم والتوعية وتبادل المعلومات بين الاتفاقات والصكوك والمسارات الدولية والإقليمية المعنية.

تعليقات الخبراء

شدد السيد ماركوس غوفي على أهمية ألا تقتصر الأهداف على الملكية الفكرية أو النفاذ وتقاسم المنافع، ضمانا لإقامة علاقة دعم مع الاتفاقات والمسارات الدولية. وقال إن على الأهداف والمبادئ أن تدعم كذلك الاتفاقات والمسارات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي قد تشمل الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية وحقوق الشعوب الأصلية وحقوق الأقليات والحق في التنمية والحق في تقرير المصير.

وأوضح السيد توم سوشاناندن ضرورة تبسيط الصياغة المستخدمة. وأشار إلى أن مصطلح "التعزيز" مستخدم في الأهداف والمبادئ.

وأشارت السيدة كاثيري هودغسون - سميث إلى الولاية الصادرة عن الجمعية العامة لليوبو، وهي النظر في وضع صك يكفل الحماية الفعالة للمعارف التقليدية والموارد الوراثية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي. وأشارت كذلك إلى المادة 8(ز) من اتفاقية التنوع البيولوجي وإلى سائر الصكوك الدولية التي تنطبق على الشعوب الأصلية والجماعات المحلية. وأضافت أنها تفهم أن المهمة ليست حماية أنظمة الملكية الفكرية الوطنية القائمة. وصرحت بأن من الضروري انتهاز مقاربة خاصة والنظر في إتاحة خيارات تكميلية إضافة إلى الخيارات المتعلقة بأنظمة الملكية الفكرية القائمة.

وأشارت السيدة سلمى بشير إلى القرارات التي اتخذها مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان والتي تناول مسائل الملكية الفكرية، ولا سيما القرار 7400.

الهدف 5

الهدف 5 – الخيار 1

استعراض أثر نظام الملكية الفكرية الراهن الذي أنشئ دون الإقرار بحقوق الشعوب الأصلية وحمايتها، بهدف تناول حقوق الشعوب الأصلية في الانتفاع بملكيتها الفكرية.

الهدف 5 – الخيار 2

الحفاظ على دور نظام الملكية الفكرية في تشجيع الابتكار.

الهدف 5 – الخيار 3

الإقرار بدور نظام الملكية الفكرية في تشجيع الابتكار والحفاظ عليه ونقل التكنولوجيا وتعميمها، لتحقيق المصلحة المتبادلة لمنتجي المعارف التكنولوجية ومستخدميها وبطريقة تحقق الرفاه الاجتماعي والاقتصادي، مع مراعاة العلاقة بين الموارد الوراثية و/أو مشتقاتها و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بها.

الهدف 5 – الخيار 4

الإقرار بدور نظام الملكية الفكرية في حماية المعارف التقليدية والموارد الوراثية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي.

الهدف 5 – الخيار 5

استغلال الفرص التي يتيحها نظام الملكية الفكرية والتصدي للتحديات التي يطرحها في نقل وتعميم التكنولوجيا المتعلقة بالموارد الوراثية ومشتقاتها والمعارف التقليدية المرتبطة بها.

الهدف 5 – الخيار 6

الإقرار بدور نظام الملكية الفكرية في تشجيع الابتكار والحفاظ عليه ونقل التكنولوجيا وتعميمها، لتحقيق المصلحة المتبادلة لأصحاب المعارف ومستخدمي الموارد الوراثية و/أو مشتقاتها و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بها وبطريقة تحقق الرفاه الاجتماعي والاقتصادي، وتساهم كذلك في حماية المعارف التقليدية والموارد الوراثية ومشتقاتها وأشكال التعبير الثقافي التقليدي.

الهدف 5 – الخيار 7

الإقرار بدور نظام الملكية الفكرية في تشجيع الابتكار والحفاظ عليه ونقل التكنولوجيا وتعميمها، لتحقيق المصلحة المتبادلة لمنتجي المعارف التكنولوجية ومستخدميها وبطريقة تحقق الرفاهية الاجتماعية والاقتصادية، والإقرار كذلك بحقوق الدول والشعوب الأصلية في الانتفاع بمواردها الوراثية ومشتقاتها والمعارف التقليدية المرتبطة بها.

الهدف 5 – الخيار 8

ضمان الحماية الفعالة للموارد الوراثية والمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي للشعوب الأصلية والجماعات المحلية في نظام الملكية الفكرية.

وضمان حماية حقوق الشعوب الأصلية في تطوير معارفها وابتكاراتها وتكوينها وحمايتها فيما يتعلق بنظام الملكية الفكرية.

والحفاظ على دور نظام الملكية الفكرية في تشجيع الابتكار داخل الشعوب الأصلية والجماعات المحلية فيما يتعلق بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي.

الهدف 5 – الخيار 9

تحقيق التعاون بين الشعوب الأصلية والجماعات المحلية لتحقيق الحماية الخاصة للمعارف التقليدية للشعوب الأصلية والجماعات المحلية والموارد الوراثية المرتبطة بها، تماشياً مع المعايير القانونية الدولية.

الهدف 5 – الخيار 10

الإقرار بحقوق الشعوب الأصلية في تطوير معارفها وابتكاراتها وتكوينها وحمايتها فيما يتعلق بالموارد الوراثية داخل نظام الملكية الفكرية وخارجه وحماية هذه الحقوق.

الهدف 5 – الخيار 11

تعزيز الابتكار واليقين والوضوح في حقوق الملكية الفكرية عن طريق الشفافية وتعميم المعلومات المتعلقة بمصدر المعارف التقليدية ومحتوياتها حسب الاقتضاء وفيما يتعلق بالالتزامات الناشئة عن الموافقة المسبقة المستنيرة والتقاسم العادل والمنصف للمنافع.

مبادئ الهدف 5

مبادئ الهدف 5 – الخيار 1

الحفاظ على حوافز الابتكار التي يوفرها نظام الملكية الفكرية.

وتعزيز اليقين والوضوح في حقوق الملكية الفكرية.

وحماية الإبداع ومكافأة الاستثمارات الموظفة في استحداث اختراع جديد.

وتعزيز الشفافية وتعميم المعلومات عن طريق نشر المعلومات التقنية المتعلقة بالاختراعات الجديدة والكشف عنها لإثراء المجموعة الكاملة للمعارف التقنية التي يمكن للجمهور النفاذ إليها.

مبادئ الهدف 5 – الخيار 2

الإقرار بدور نظام الملكية الفكرية في تشجيع الابتكار والحفاظ على هذا الدور، مع مراعاة العلاقة بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها.

وتعزيز اليقين والوضوح في حقوق الملكية الفكرية، مع مراعاة العلاقة بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها.

وحماية الإبداع ومكافأة الاستثمارات.

وتعزيز الشفافية وتعميم المعلومات عن طريق نشر المعلومات التقنية المتعلقة بالاختراعات الجديدة والكشف عنها، حسب الاقتضاء وعندما تكون متاحة للجمهور، لإثراء المجموعة الكاملة للمعارف التقنية التي يمكن للجمهور النفاذ إليها.

مبادئ الهدف 5 – الخيار 3

الإقرار بدور نظام الملكية الفكرية في تشجيع الابتكار، مع مراعاة العلاقة بالموارد الوراثية و/أو مشتقاتها و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بها، وفي حماية المعارف التقليدية و/أو الموارد الوراثية ومشتقاتها و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بها وأشكال التعبير الثقافي التقليدي والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناجمة عن استخدامها، والحفاظ على هذا الدور.

وتعزيز اليقين والوضوح في حقوق الملكية الفكرية، مع مراعاة العلاقة بالموارد الوراثية و/أو مشتقاتها و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بها والالتزامات المتعلقة بحماية المعارف التقليدية و/أو الموارد الوراثية و/أو مشتقاتها و/أو المعارف

التقليدية المرتبطة بها وأشكال التعبير الثقافي التقليدي واليقين والوضوح في الموافقة المسبقة المستنيرة والتقاسم العادل والمنصف للمنافع.

وحماية الإبداع ومكافأة الاستثمارات وضمان الحصول على الموافقة المسبقة المستنيرة وتحقيق التقاسم العادل والمنصف للمنافع مع أصحاب المعارف.

وتعزيز الشفافية وتعميم المعلومات عن طريق الكشف عن بلد المنشأ ونشر المعلومات التقنية المتعلقة بالاختراعات الجديدة والكشف عنها، حسب الاقتضاء وعندما تكون متاحة للجمهور، لإثراء المجموعة الكاملة للمعارف التقنية التي يمكن للجمهور النفاذ إليها.

مبادئ الهدف 5 – الخيار 4

تعزيز الابتكار من خلال الاستثمارات المكثفة في البحث والتطوير، وبهدف زيادة اليقين القانوني والثقة بين مستخدمي الموارد الوراثية والمعارف التقليدية ومورديها.

مبادئ الهدف 5 – الخيار 5

زيادة اليقين القانوني والثقة بين مستخدمي الموارد الوراثية والمعارف التقليدية ومورديها من خلال الكشف الإلزامي عن المنشأ أو المصدر.

مبادئ الهدف 5 – الخيار 6

تشجيع المستثمرين على تعزيز التكنولوجيا عالية المستوى.

مبادئ الهدف 5 – الخيار 7

زيادة كمية المعارف التكنولوجية عن طريق نشرها بموافقة المالكين/ أصحاب المعارف/ المنتفعين بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية.

مبادئ الهدف 5 – الخيار 8

توفير الشفافية والقدرة والنفاذ ونقل التكنولوجيا وتعميمها للمالكين/ أصحاب المعارف/ المنتفعين بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية.

مبادئ الهدف 5 – الخيار 9

الإقرار بحقوق الشعوب الأصلية والجماعات المحلية في الانتفاع بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها التي أصبحت تعتبر عن خطأ جزءاً من الملك العام والتي تم الحصول عليها من دون الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة والتقاسم المنصف للمنافع.

مبادئ الهدف 5 – الخيار 10

النظر في تطبيق حقوق الملكية الفكرية وأهداف جدول أعمال الويبو بشأن التنمية ومبادئه.

مبادئ الهدف 5 – الخيار 11
ضمان التمويل المناسب لحفظ الموارد الوراثية والمعارف التقليدية.

مبادئ الهدف 5 – الخيار 12
تعزيز الشفافية وتعميم المعلومات متى لم يتعارض ذلك مع الأخلاقيات العامة و/أو النظام العام.
[يلي ذلك التعليق على الهدف 5]

التعليق

مقدمة المقرر

يتعلق الهدف 5 (الذي يتضمن عددا كبيرا من الخيارات) بما يلي:

- الإقرار بدور نظام الملكية الفكرية في تشجيع الابتكار ونقل المعارف والتكنولوجيا وتعميمها والحفاظ على هذا الدور بطريقة تحقق الرفاه الاجتماعي والاقتصادي.
- والإقرار بدور نظام الملكية الفكرية في حماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها.
- والإقرار بحقوق الدول والشعوب الأصلية في الانتفاع بمواردها الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها.
- والإقرار بحقوق الشعوب الأصلية في تطوير معارفها واختراعاتها وتكويها وحمايتها فيما يتعلق بمواردها الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها والحفاظ على هذه الحقوق.

وتتضمن المسائل الرئيسية المطروحة فيما يتعلق بهذا الهدف ما يلي:

- الحفاظ على اليقين داخل نظام الملكية الفكرية.
- وتعزيز الشفافية وتعميم المعلومات المتعلقة بما يلي:
 - مصدر الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها وبلد منشأها.
 - والدليل على الحصول على الموافقة المسبقة المستنيرة وتحقيق التوزيع المنصف للمنافع.
 - وتعميم المعلومات التقنية من أجل الاختراعات الجديدة.
- وتعزيز اليقين القانوني من خلال الكشف الإلزامي عن منشأ المصدر.
- وحقوق الشعوب الأصلية في الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها التي تعتبر عن خطأ جزءا من الملك العام.

تعليقات الخبراء

تحدثت السيدة لوسيا فرناندا إناسيو بيلفورت عن الخيار 9 في مبادئ الهدف 5 وقالت إن الشعوب الأصلية ترى أن الموارد الوراثية والمعارف التقليدية تكون جزءا من الملك العام عندما يتم الحصول عليها بالموافقة الحرة المسبقة المستنيرة وبالتقاسم المنصف للمنافع بموجب شروط متفق عليها. ومضت تقول إن الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المتاحة للجمهور تعتبر عن خطأ جزءا من الملك العام، وإن إدارة هذه الشؤون وفقا للمعاهدات الدولية يعد أمرا خاطئا وغير مقبول. وأوضحت أنه لم ترد أية إشارة إلى اقتراحها بإدراج مفهوم "حُصل عليها بطريقة غير شرعية".

وأقر السيد ستيفين بيلي بالمادة 7 من اتفاق تريبس في الخيار 3 في الهدف 5، مشيرا إلى ورود كلمات أخرى تتعلق بالموارد الوراثية والمشتقات والمعارف التقليدية المرتبطة بها. والتفت إلى الخيار 10 في الهدف 5 وتساءل عما إذا كانت الرؤية الكونية فيما يتعلق بالحبوب تشكل مثلا على المعارف والابتكارات المذكورة في هذا الخيار. والتفت إلى الخيار 11 في مبادئ الهدف 5 وقال إنه لم ترد إشارة إلى نظام الملكية الفكرية.

ورأى السيد بريستون هاردسون إن العديد من المسائل المختلفة قد جمعت في بعض المقاطع. وقال إن عبارة "الإثراء المجموعة الكاملة للمعارف التقنية التي يمكن للجمهور النفاذ إليها" تكررت في العديد من خيارات مبادئ الهدف 5. وصرح بأنه لم يتم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن استخدام هذه العبارة وأن القلق يساوره من أن يوحى تكرار هذه العبارة في خيارات مختلفة إلى اللجنة الحكومية الدولية بأن هناك توافقا كبيرا في الآراء بشأنها. ومضى يقول إن إتاحة المعارف للجمهور هو هدف عام من أهداف نظام الملكية الفكرية، لكن أعرب عن عدد من الشواغل في هذا الصدد، عندما تم تناول المعارف التقليدية.

ورأى السيد كين إشيرو ناتسومي أن الخيار 3 في الهدف 5 يستند إلى اقتراح قدمه، رغم أن اقتراحه لا يتضمن تعبير "مشتقاتها" وتعبير "أو". وأعرب عن رغبته في أن يحذف هذان التعبيران أو أن يدرجا في خيار آخر.

وأوضح السيد رونالد بارنيس أن السبب في مراجعة نظام الملكية الفكرية هو ضمان أنه يتماشى مع المعايير القانونية الدولية. ورأى السيد محمد المحمدي أن بعض الخيارات تكمل بعضها ولا يمكن حذفها، لكن يمكن حذف خيارات أخرى. ويمكن شطب الخيار 2 على سبيل المثال لأنه يرد بالفعل في الخيار 6.

وأوضح السيد توم سوشاناندن أن الهدف 5 يتضمن مصطلحات كثيرة يتعين تعريفها مثل مصطلح "الابتكار" ومصطلح "التكنولوجيا عالية المستوى" ومصطلح "الاستثمارات" ومصطلح "المتاحة للجمهور".

والتفت السيد بيار دي بليسييس إلى الخيار 9 في مبادئ الهدف 5 وأكد أن حقوق الشعوب الأصلية والجماعات المحلية، بل وأيضا حقوق الدولة الموردة، يمكن أن تضرر بهذه الطريقة، متى تم امتلاك الموارد بشكل غير شرعي ومتى اعتبرت عن خطأ جزءا من الملك العام، وإن لم يتم الحصول على الموافقة الحرة المستنيرة ولم يتم تقاسم المنافع. وقال إن الموارد الوراثية تتقاسم بعض الخصائص مع نظام حق المؤلف. ولا يعني توفر نسخة غير شرعية من كتاب أن من الممكن إجراء نسخ أخرى غير شرعية منه. وصرح بأن من المهم ألا يغيب عن الأذهان أن الحصول على الموارد الوراثية بشكل غير شرعي مرة واحدة لا يعني أنها ستتاح بعد ذلك بشكل غير شرعي إلى الأبد.

وأوضحت السيدة ليليكير إين بيلامي أن مصطلح "sharing of benefits" استخدم في النص الإنكليزي في الهدف 5 برمته، في حين استخدم مصطلح "benefit – sharing" (تقاسم المنافع) في بعض الأهداف الأخرى، وقالت إنها تجبذ لو اتسقت الصياغة المستخدمة في الوثيقة كلها. وأيدت النقاط التي طرحها السيد بيار دي بليسييس. وقالت مع ذلك إنه لا ينبغي استبعاد تطوير حماية خاصة تشمل الأحكام الوجيهة في الصكوك الدولية الأخرى.

ورأت السيدة نتاليا بوزوفا إن هذه الوثيقة تتناول الموارد الوراثية والمعارف التقليدية، ومع ذلك وردت إشارات إلى أشكال التعبير الثقافي التقليدي وذلك غير صحيح. وقالت إن الأهداف والمبادئ تتخطى على ما يبدو ولاية الفريق العامل ما بين الدورات واللجنة الحكومية الدولية، وربما تتخطى حتى اختصاص الويبو.

وتحدث السيد ماركوس غوفي عن الخيار 1 في الهدف 5 وقال إن اللجنة الحكومية الدولية تعمل في مسار استعراض نظام الملكية الفكرية بشكل ما منذ عدة سنوات، لكنها لم تتوصل إلى أية حلول. وصرح بأن من الممكن الربط بين الخيار 1 في الهدف 5 والخيار 9 في الهدف 5 الذي يرمي إلى تطوير حماية خاصة. وأيد تعليقات السيدة لوسيا فرناندا إناسيو بيلفورت بشأن الخيار 9 في مبادئ الهدف 5. وشارك السيد بريستون هاردسون فيما يقلقه من شواغل بشأن عبارة "لائزء المجموعة الكاملة للمعارف التقنية التي يمكن للجمهور النفاذ إليها".

وأيدت السيدة ديبها هاري بيان السيدة كاثيري هودغسون - سميث. وأقرت بوجود توتر كبير بين الاحتياجات إلى تحسين نظام الملكية الفكرية والرغبة في ذلك من ناحية وضرورة حماية المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي والموارد الوراثية من التملك غير المشروع وسوء الاستغلال من ناحية أخرى، مع الخوف من أن تعد هذه الضرورة نوعا من الخروج عن الدرب.

ورأى السيد بالا موسى كوليبالي أن الطبيعة الثابتة للبحوث الفكرية وتغطية مصالح جميع الأطراف تنعكس بشكل جيد في هذه الوثيقة. وقال إن الخيارين 6 و7 في الهدف 5 قريبان من بعضهما على ما يبدو، ويأخذان بعين الاعتبار شواغله إزاء هذه المسألة بشكل منهجي. وقال إنه يعتبر الموارد الوراثية عماد التنمية الاجتماعية والاقتصادية في البلدان. وأعرب عن سعادته لملاحظة أن الخيارين 6 و7 في الهدف 5 يأخذان بعين الاعتبار هذا الجانب المعين من جوانب التنمية.

ورأت السيدة سلمى بشير أن عبارة "إنفاذ حقوق الملكية الفكرية" لم ترد في الخيار 2 في الهدف 5، كما لم ترد المسائل القانونية التي قد تطرح فيما يتعلق بملكية الحقوق، لأن هيكل قواعد البيانات محمي بموجب أنظمة حق المؤلف. واقترحت السيدة إدنا ماريا دا كوستا سيلفا إضافة عبارة "والجماعات المحلية" بعد عبارة "الشعوب الأصلية" في الخيارات 1 و7 و10 في الهدف 5.

تعليقات عامة من الخبراء

أوضحت السيدة كاتيا مارزال أن وثيقة الأهداف والمبادئ تعبر عن العديد من الشواغل المهمة جدا التي تساور مجموعات مصالح مختلفة جدا. وأعربت، بصفتها خبيرة لديها خلفية زراعية، عن رغبتها في إضافة هدف استهلاكي في هذه الوثيقة يركز على وجه التحديد وبشكل حصري على الموارد الوراثية والتفاعل القائم بينها وبين نظام الملكية الفكرية ليكون ذلك محل تركيز الفريق العامل الثالث ما بين الدورات. وبذلك ستغطي مجموعة كبيرة من الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المرتبطة بها أو حتى مجموعة أكبر من الموارد الوراثية الموجودة في أقاليم الشعوب الأصلية والجماعات المحلية، بل وستغطي كذلك عالما أكبر بكثير من الموارد الوراثية التي تشكل التنوع البيولوجي على الكرة الأرضية. ويضطلع نظام الملكية الفكرية بدور مهم في حفظ الموارد الوراثية وحمايتها بالتعاون مع سائر الصكوك الوطنية والدولية القائمة. ومن شأن المناقشات التي تدور في اللجنة الحكومية الدولية أن تعزز هذا الدور لا محال. وأيدت السيدة تريسا أغيرو تييري تعليق السيدة كاتيا مارزال.

[نهاية المرفق والوثيقة]